

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة السياسات البنكية



تعيم

المحترمون

السادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الموضوع: استحداث فقرة ضمن القاعدة رقم (١٠٠) من قواعد الحسابات البنكية.

إلحاقاً لتعيم المؤسسة رقم ٦٥٦٨١/٦٧ و تاريخ ١٤٤٠/١١/٢٠١١ المبلغ بموجبه قواعد الحسابات البنكية وإشارة إلى القاعدة رقم (١٠٠) المتضمنة تعليمات عامة بشأن فتح الحسابات البنكية.

أفيدكم أنه تقرر استحداث فقرة ضمن القاعدة المشار إليها أعلاه، تتيح فتح الحسابات البنكية للمؤسسات الفردية عن بعد وفق ضوابط محددة، تكون وفقاً للآتي:

### ٤- ضوابط فتح الحسابات البنكية للمؤسسات الفردية عن بعد:

- يقتصر استخدام هذه الخدمة لفتح الحسابات الجارية فقط، وألا يتربّع عليها أي تعاملات ائتمانية أو تمويلية ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: إصدار بطاقات ائتمانية أو تقديم تسهيلات ائتمانية إلا بعد زيارة صاحب المؤسسة أو وكيله أو من يفوضه لفرع البنك.

- يتبع التحقق والتعرف على المؤسسة ومالكيها عن طريق استخدام وثائق أو بيانات أو معلومات من مصدر موثوق ومستقل وتقع مسؤولية التتحقق على عاتق البنك نفسه.

- يتبع وضع معايير لإدارة المخاطر المرتبطة بهذه الحسابات قبل الموافقة على فتح الحساب تجنباً لفتح الحسابات لأشخاص ممنوع التعامل معهم أو غير مكتملي الأهلية أو من في حكمهم.

- عدم قبول أي مفوض بإدارة وتشغيل الحساب إلا بعد زيارة فرع البنك واتخاذ اللازم وفق ما ورد في الباب الرابع: القواعد العامة لتشغيل الحسابات البنكية.

- وضع آلية واضحة وآمنة لتفعيل بطاقة الصراف الآلي للحساب البنكي.

للإطلاع والإحاطة. علماً أنه تم تعديل ذلك ضمن قواعد الحسابات البنكية المنصورة عبر موقع

المؤسسة الإلكتروني.

وتقبلوا تحياتي،

مكيز

فهد بن إبراهيم الشثري

وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة في المملكة.